رابط المادة على منصة باحث

أحكام النساء

هل إبن العم من محارم المرأة ويجوز لها محادثته وهي محادة؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل هل ابن العم يعتبر من محارم الام ويجوز ان يسلم عليها ويتكلم معها وهي في العدة. الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

الجواب لا يعتبر هذا الشخص من جملة محارم هذه المرأة ولا يجوز له ان يخلو بها او يدخل عليها حال خلوتها الا ومعها ذو محرم لقول النبي صلى الله عليه وسلم الا لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم - 00:00:20

والله اعلم وسواء كان دخوله هذا عليها في العدة او غيره. فالرجل الاجنبي اذا دخل على المعتدة مع غيره للحاجة فتعزيتها ولم يكن ثمة فتنة فلا حرج في ذلك ان شاء الله. وكونها في العدة لا يمنع من دخوله للحاجة الراجحة اذا لم يكن ثمة خلوة او فتنة - 00:00:42

والله اعلم - 00:01:04